

صحيح مسلم

15 - (1651) حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا جرير عن عبدالعزير (يعني ابن ربيع) عن

تميم بن طرفة قال .

عندي ليس فقال خادم ثمن بعض في أو خادم ثمن في نفقة فسأله حاتم بن عدي إلى سائل جاء Y

ما أعطيك إلا درعي ومغفري فأكتب إلى أهلي أن يعطوكها قال فلم يرض فغضب عدي فقال أما

وإن لا أعطيك شيئاً ثم إن الرجل رضى فقال أما وإن لولا أنني سمعت رسول الله A يقول (من حلف

على يمين ثم رأى أتقى منها فليأت التقوى) ما حنثت يميني .

[ش (درعي ومغفري) الدرع قميص م زرد الحديد يلبس وقاية من سلاح العدو مؤنث وقد يذكر

ج دروع وأدرع ودراع والمغفر زرد يلبسه المحارب تحت القلنسوة ج مغافر .

(ما حنثت يميني) أي ما جعلتها ذات حنث بل جئت باراً بها وافياً بموجبها [